[297] (23706) 2 - وباسناده عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن (1) رجل أسلف رجلا زيتا على أن يأخذ منه سمنا قال: لا يصلح.
(23707) 3 - وباسناده عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن على بن بنت الياس، عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لا ينبغى للرجل اسلاف السمن بالزيت ولا الزيت بالسمن. ورواه الصدوق باسناده عن الوشاء، عن عبد الله بن سنان (1). ورواه الكليني، عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء (1) ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (3) أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في الربا (4).

_____ 2 - التهذيب 7: 97 / 414، والاستبصار 3: 79 / 264، وأورده في الحديث 6 من الباب 13 من أبواب الربا. (1) في نسخة من الاستبصار: في (هامش المخطوط). 3 - التهذيب 7: 43 / 185، والاستبصار 3: 79 / 263، وأورده في الحديث 10 من الباب 13 من أبواب الربا. (1) الفقيه 3: 167 / 737. (2) الكافي 5: 190 / 15. (3) التهذيب 7: 92 / 415. (4) تقدم في الباب 13 من أبواب الربا. (*)
